

أَيْضاً جَمَاعَةٌ مِنَ الْقُرَامِ وَالْحَذَامِ وَعِنْدَ خُرُوجِ الزَّائِرِ
 مِنَ الْبَابِ الشَّرْقِيِّ بِجِدِّ قَبْرِ حُجْرٍ تَحْتَ عَقْدِ السَّلْمِ
 الَّذِي يَصْعَدُ مِنْهُ إِلَى السُّطْحِ قِيلَ أَنَّهُ قَبْرُ سَعْدِ
 ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالِدِ الْإِمَامِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدِ
 عَدُوِّ الْقُرَيْشِيِّ فِي طَبَقَةِ التَّابِعِينَ مِنْ طَبَقَةِ بَشْرِ
 ابْنِ أَبِي بَكْرٍ جَدِّ الْقَاضِي بَكَّارٍ وَالْأَصَحُّ أَنَّهُ لَا يُعْرَفُ
 لَهُ قَبْرٌ وَأَبِي جَانِبِ الشَّهِيدِ الْمَذْكُورِ مِنَ الْجَمْعَةِ
 الشَّرْقِيَّةِ تَرْتَبَةً بِهَا قَبْرُ الشَّيْخِ أَبِي بَكْرٍ الْمَادِيِّ وَعَنْ
 الدِّينِ الْبَلْقَاوِيِّ وَإِلَى جَانِبِهِمْ حَوْشٌ بِهِ قَبْرُ
 الطُّوسِيِّ وَإِلَى جَانِبِهِ قَبْرُ الشَّيْخِ عَزِّ الدِّينِ
 عَاقِدِ الْأَنْكَبَةِ وَهِيَ تَحْتُ جِدَارِ الْخَانِطِ دَاخِرِينَ
 وَإِلَى جَانِبِهِمْ تَرْتَبَةً الشَّيْخُ مُحَمَّدُ الْمَصْرِيُّ الْمَعْرُوفُ
 بِالْحَلِيقِيِّ وَعِنْدَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّالِحِينَ وَعِنْدَ
 سُبَاكٍ مَشْهُدُ الْإِمَامِ اللَّيْثِ قَبْرِ سُبُلِ الدَّوْلَةِ
 الْعَسْكَانِيَّةِ هَكَذَا مَكْتُوبٌ عَلَى عَامُودِهِ عَلَى
 الْقَبْرِ الْمَذْكُورِ وَأَنَّهُ تُوُفِيَ سَنَةَ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ
 وَسِتِّمِائَةَ وَمِائَةٍ بِإِمْنَةٍ قَبْرِ الشَّيْخِ عَلِيِّ بْنِ عِمْرَانَ
 الْمَوْذُونِيِّ بِمَسْجِدِ شَمْسِ الدِّينِ الْمَلَاوِيِّ هَكَذَا
 مَكْتُوبٌ عَلَى الْعَامُودِ الَّذِي عَلَى قَبْرِهِ وَيَا لِحُورَةٍ
 أَيْضاً

أَيْضاً قَبْرُ ابْنِ طَابِ الزَّمَانِ وَهُوَ مَعْرُوفٌ
 وَبِالْحُورَةِ جَمَاعَةٌ مِنْ خِزَامِ اللَّيْثِ وَغَيْرِهِمْ ذَكَرَ
مَقَابِرَ الصَّالِحِينَ وَمِنْهُمْ فَأُولَئِكَ مَقَابِرُهُمْ
 فِيهِ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى وَخُرَيْمُهَا
 مَسْجِدُ الْأَمْنِ بِالْقُرْبِ مِنْ قَبْرِ يُونُسَ بْنِ
 عَبْدِ الْأَعْلَى وَهِيَ حُورَةٌ مَسْمُومَةٌ وَنَسَبُوا
 إِلَى رَجُلٍ يُعْرَفُ بِذَلِكَ وَكَلِمَةُ تَابِيغُونَ وَلِهَذَا
 خُطِبَتْ بِمِصْرَ ذَكَرَ ذَلِكَ الْمَضَاعِيُّ فِي خُطْبَتِهِ
 وَفِي قَبْلِهِمْ صَحَابِيُّ اسْمُهُ حَاجِلُ الصَّدِيقِ
 مَعْدُودٌ فِيْمِنْ سَكَنَ مِصْرَ وَلَهُ خُطْبَةٌ بِمِصْرَ
 ذَكَرَهُ ابْنُ عَبْدِ الْمَرْقُومِ أَنَّهُ كَانَ فِي هَذِهِ
 الْمَقْبَرَةِ رِخَامَةٌ مَكْتُوبٌ عَلَيْهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ
 الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَاجِلِ الصَّدِيقِ
 وَهَذِهِ الرِّخَامَةُ لَمْ تَوْجَدْ الْأَثَرَ وَقِيلَ أَنَّهُ الَّذِي
 قَرَأَ كِتَابَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عِمْرَانَ بْنِ الْخَطَّابِ
 رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَلَى النَّبِيلِ فَعَرَى بِأَذُنِ
 اللَّهِ تَعَالَى وَالْحِكَايَةُ مَشْهُودَةٌ وَبِمِصْرَ قَبْرُ يَسْمُوقِ
 سَاعِي الْبَحْرِ أَعْمَى الَّذِي جَاءَ الْكِتَابَ أَمِيرِ
 الْمُؤْمِنِينَ عِمْرَانَ بْنِ الْخَطَّابِ وَهَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ